

الاتفاق لا يؤثر بأى حال من الأحوال على حرمة التبادل التجارى العادى بين البلدين طبقاً لاتفاق التجارة والدفع الخارجى مفعولهما حالياً بالنظم الآتية :

(١) يتخذ الجانب المصرى جميع الإجراءات الممكنة لتسهيل تدفق السلع الرومانية إلى السوق المصرية ويصدر تراخيص الاستيراد الازمة لهذا الغرض .

(ب) يستمر الجانب الرومانى في مشتراته العادلة من السلع المصرية في حدود مبلغ لا يقل عن متوسط مشتراته في الثلاث سنوات ١٩٥٣ - ١٩٥٤ والتي قدرت بمبلغ ٢٥٠٠٠٠ (مليونين ونصف) من الجنيهات المصرية .

٢ - يتهدى الطرفان المتعاقدان بزيادة حجم تبادل السلع للسنوات المقبلة في نطاق اتفاق التجارة .

المادة الثالثة

إن حجم الارادات وال الصادرات التي تؤدى إلى تنفيذ التعهدات المتبادلة المشار إليها في المادة (٢) وكذلك الأسعار وشروط ونواريف التسليم والدفع يتفق عليها بين المؤسسات الحكومية الرومانية للتجارة الخارجية من جهة ، وبين وزارات الجمهورية المصرية والميئات المصرية العامة والهيئات ذات المنفعة العامة والمؤسسات التي يكون حكومة الجمهورية المصرية صالح فيها أو الهيئات المصرية الخاصة ، من جهة أخرى ، حسب الأحوال .

ويولى كل من الطرفين عناية كبيرة للطلبات والمعطاءات المقدمة من الهيئات العامة لكل من البلدين وذلك بالنسبة للسلع المدرجة بالكشف الملحق بهذا الاتفاق .

المادة الرابعة

اتفاق الطرفان المتعاقدان على أن يمنع كل منها الآخر معاملة الدولة الأولى بالرعاية طبقاً لاتفاق التجارة الرومانى المصري الموقع بالقاهرة في ١٨ يناير سنة ١٩٥٤

المادة الخامسة

المدفوعات التي تخرج عن العمليات التي تبرم في نطاق اتفاق التجارة طويل الأجل يتم تسديدها طبقاً لأحكام اتفاق الدفع القائم بين البلدين ، وتظل أحكام اتفاق الدفع القائم بين البلدين سارية بالنسبة لعمليات التي تبرم طبقاً لاتفاق التجارة طويلاً الأجل حتى في حالة انتهاء العمل باتفاق الدفع سالف الذكر .

المادة السادسة

العمليات التجارية التي وافق عليها ولم تتم خلال مدة سريان هذا الاتفاق تسوى طبقاً لنصوص اتفاق التجارة طويلاً الأجل .

وزارة الخارجية

قرار

نائب وزير الخارجية

٨٥

بعد الاطلاع على القرار الصادر في ١٥ يوليه سنة ١٩٥٦ بإصدار اتفاق التجارة طويلاً الأجل المعقود بين جمهورية مصر وجمهورية رومانيا الشعبية ،

قرر :

مادّة وحيدة — ينشر اتفاق التجارة طويلاً الأجل المعقود بين جمهورية مصر وجمهورية رومانيا الشعبية والموقّع عليه في ١٦ يوليه سنة ١٩٥٦ بالجريدة الرسمية .

وينفذ ابتداء من ٣ مايو سنة ١٩٥٧

عبد الفتاح حسن

اتفاق تجاري طويل الأجل

بين حكومة جمهورية مصر وحكومة جمهورية رومانيا الشعبية إن الحكومتين المصريّة والرومانية، رغبة منهما في إتمام مبادراتهما التجارية القائمة حالياً بين بلديهما على أساس مبدأ المساواة والمنفعة المتبادلة ، قررتا إبرام اتفاق تجاري طويلاً الأجل كالتالي :

المادة الأولى


يشجع الجانب الروماني على تنمية استيراد السلع المصرية المدرجة بالكشف "ب" ويتخذ الخطوات الازمة لتسهيل تصدير السلع الرومانية المدرجة بالكشف "ب" .

يشجع الجانب المصري على تنمية استيراد السلع الرومانية المدرجة بالكشف "ب" ويتخذ الخطوات الازمة لتسهيل تصدير السلع المصرية المدرجة بالكشف "أ" .

يصدر الطرفان المتعاقدان رخص التصدير والاستيراد الازمة لتصدير واستيراد الساع سالف الذكر .

المادة الثانية

١ - تكون قيمة السلع المتبادلة في نطاق هذا الاتفاق بالنسبة للسنة الأولى ٢٠٠٠٠ (مليونين من الجنيهات المصرية) على الأقل لكل من الطرفين المتعاقدين . وتحدد المبالغ التي يرتبط بها الطرفان المتعاقدان سنوياً طبقاً لهذا الاتفاق بمعرفة لجنة مشتركة تشكل وفقاً لنص المادة السابعة من هذا الاتفاق . وتكون الأسعار التي يشتري بها الطرفان الساع سالف الذكر مناسبة ومتقاربة للوائح المطلوبة . وينبغي أن يكون مفهوماً أن هذا



القائمة "ب"

الصادرات السلع الرومانية إلى مصر

١ - منتجات بترولية :

- (١) كروسين .
- (٢) بنزين للسيارات .
- (٣) برافين .
- (٤) سيرزين .
- (٥) زيتون معدنية .

٢ - معدات صناعية كاملة :

- (٦) أفران مالية .
- (٧) محطات توليد القوى الكهربائية .
- (٨) مصانع أسمت .
- (٩) مصانع طوب وقرميد .
- (١٠) محطات تحويل الضفت الكهربائي (مالي ومنخفض) .
- (١١) مصانع تبريد .
- (١٢) مطاحن دقيق .
- (١٣) مصانع لصناعة حامض استيل سلسلة الأسبرين .

٣ - معدات حقول البترول :

- (١٤) معدات حفر حتى عمق ٣٢٠٠ متر تدار بالآلات ديزل أو البنزاز أو الكهرباء .
- (١٥) عربات تقل مجهزة بمعدات للحفر .
- (١٦) العصبية الدوارة والخطاف وقطع غيار الحفر والتنقيب .
- (١٧) طلمبات للأبار العميقه وقلب آلات الحفر - آلات مائية ومعدات مختلفة للاكتشاف .

٤ - معدات دفارة :

- (١٨) عربات سكة حديد للركاب .
- (١٩) أنواع من عربات تقل البضائع ذات دنجلين أو أربعة .
- (٢٠) عربات قل بضائع خاصة .

٥ - سفن نهرية وبحرية :

- (٢١) رفاصات للقطر .
- (٢٢) مراكب شحن ذات حمولات مختلفة .
- (٢٣) مراكب صيد .
- (٢٤) أنواع مختلفة من السفن .

المادة السابعة

تشكل بحنة مشتركة وتحتاج مرأة على الأقل كل ستة أو بناء على طلب أي من الطرفين المتعاقدين لضمان حسن سير العمل بالاتفاق وتحديد حجم التجارة وتبادل السلع والمدفوعات لستوات المقبلة طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة (٢) من هذا الاتفاق .

المادة الثامنة

اتفق الطرفان المتعاقدان على أن يسهل كل منهما إلى الآخر زيارة الخبراء لنفرض تنفيذ التمهيدات المبرمة أو دراسة إمكانيات عقد تمهيدات جديدة في نطاق هذا الاتفاق طبقاً للقوانين والنظم العادلة المعول بها في كل من البلدين .

المادة التاسعة

وافق الطرفان المتعاقدان على هذا الاتفاق طبقاً للنظم المعول بها في كل من البلدين على أن يدخل في دور التنفيذ بعد انتهاء ١٥ يوماً من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه في القاهرة .

يعلم بهذا الاتفاق لمدة ثلاثة سنوات ويجدد تلقائياً لمدة ثلاثة سنوات أخرى ما لم يبد أحد الطرفين كتابة رغبته في إنهائه قبل ثلاثة أشهر من انتهاء مدة .

حرر بالقاهرة في يوليو سنة ١٩٥٦ من نسختين باللغة الإنجليزية .

بالنهاية

عن حكومة جمهورية مصر

بالنهاية

عن حكومة جمهورية رومانيا الشعبية

القائمة "ا"

الصادرات السلع المصرية إلى رومانيا

- (١) قطن خام .
- (٢) غزل قطن .
- (٣) منسوجات قطنية .
- (٤) سكان .
- (٥) أرز .
- (٦) توم طازج ومجفف .
- (٧) فواكه طازجة ومحفوظة .
- (٨) أعشاب طيبة ونباتات عطرية .
- (٩) جلود خام وجلود مدبوقة ومصنوعات جلدية .
- (١٠) معادن .
- (١١) صوف .

- | | |
|---|---|
| <p>١٢ - مكينات وألات التعدين :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٥٤) آلات للتعدين كهربائية وبالضغط . (٥٥) معالج هوائية ومعالج للغبار . (٥٦) لمبات أمان . <p>١٣ - مكينات البناء :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٥٧) هراسة لوصف الطرق . (٥٨) آلات جرش . (٥٩) ونشات . <p>١٤ - معدات كهربائية فنية :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٦٠) موتورات كهربائية . (٦١) مولدات . (٦٢) محولات . (٦٣) معدات للنقل والتوزيع . (٦٤) عربات كهربائية لنقل البضائع . (٦٥) آلات للقياس . (٦٦) مواد عازلة . <p>١٥ - معدات تليفونية :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٦٧) لوحة هولات التليفونات . (٦٨) أجهزة تليفونية . <p>١٦ - معدات لحام :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٦٩) مغير لحام . (٧٠) محول لحام . (٧١) جهاز لحام وقطع الأوكسجين اسبلين . <p>١٧ - كاري من حلب :</p> <p>١٨ - مكينات ومعدات مختلفة وقطع غيارها :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٧٢) مكينات خبطة . (٧٣) دراجات . (٧٤) موازين . (٧٥) متجرات كهربائية ميكانيكية للاستعمال المتزلي . (٧٦) متجرات للاستعمال المتزلي . (٧٧) فوانيس حاصفة . | <p>٦ - بحارات :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٢٥) بحارات بعمل وبحار . <p>٧ - آلات زراعية :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٢٦) محارث بحارات . (٢٧) آلات إمداد الحبوب . (٢٨) آلات حرث . (٢٩) أسطوانات لآلات الحرث . (٣٠) آلات للصادر . (٣١) الجرار الرا بط . (٣٢) آلات درس . (٣٣) آلات لفرز وتنقيف الحبوب . (٣٤) مصانع لطارق . <p>٨ - معدات آلية :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٣٥) محارط . (٣٦) آلات للسن . (٣٧) آلات للغبار . (٣٨) آلات للطعن . (٣٩) مكينات خبطة معدنية . (٤٠) مطارق تدور بالقوى الهوائية . <p>٩ - معدات محطات القوى الكهربائية :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٤١) تربينات بخارية . (٤٢) مولد تربينات . (٤٣) فزانات بخارية . (٤٤) تربينات مائية ومعدات محطات القوى المائية . (٤٥) محطات تحويل القوى . (٤٦) معدات للتوزيع والعزل . (٤٧) دوائر توزيع للضغط العالى والمنخفض . <p>١٠ - مكينات ديزل ومولدتات :</p> <ul style="list-style-type: none"> (٤٨) مكينات ديزل . (٤٩) مولدات : <p>١١ - مضخات وطلبات هوائية .</p> <ul style="list-style-type: none"> (٥٠) آلات ضغط كهربائية . (٥١) طلبات ذات قوة مركزية طاردة مفردة ومتعددة . (٥٢) طلبات يدوية . (٥٣) مضخات لإطفاء الحريق . |
|---|---|

وفي حالة عدم إتمام هذه التسوية خلال مدة سنة شهور في المدين أن يدفع الجزء الذي لم تم تسويته بجهة استرليني قابلة للتحويل أو أي عملة أخرى قبلها الطرف الدائن .

يسدد جزء الرصيد الذي يزيد عن ٥٠٠,٠٠٠ (خمسة آلاف) جنيه مصرى طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة (٢) .
يعتبر هذا البروتوكول جزءاً مكملاً لاتفاق الدفع المؤرخ في ١٨ يناير سنة ١٩٥٤ .

حرر بالقاهرة في ٢٠ يونيو سنة ١٩٥٦ من تسعين باللغة الفرنسية .

بالنيابة

عن حكومة جمهورية مصر عن حكومة جمهورية رومانيا الشعبية

وزارة الداخلية

قرار بتغيير اسم قرية منشأة فاروق بمركز الدنجات
وزير الداخلية

بناء على طلب مديرية البحيرة ،

وبعد موافقة مجلس المديرية بجلسته المنعقدة في ٣٠ مارس سنة ١٩٥٧ ،

قرر :

مادة ١ - يغير اسم قرية منشأة فاروق بمركز الدنجات إلى اسم "المنشية الجديدة" .

مادة ٢ - على مدير البحيرة تنفيذ هذا القرار ما تصرفاً في ٢٤ رمضان سنة ١٣٧٦ (١٩٥٧) .

ذكر يا عجي الدين

قرار

باتشاء قرية باسم "نجم رذيق"
وزير الداخلية

بناء على طلب مديرية أسيوط ،

وبعد موافقة وزارة المالية والاقتصاد - و مجلس المديرية بجلسته المنعقدة في ٦ أبريل سنة ١٩٥٧ .

قرر :

مادة ١ - يفصل نجم رذيق عن قرية الفاروقية بمركز البدارى ويحمل بلدة فانمة بذاتها باسم "نجم رذيق" .

مادة ٢ - على مدير أسيوط تنفيذ هذا القرار ما تصرفاً في ٢٤ رمضان سنة ١٣٧٦ (١٩٥٧) .

ذكر يا عجي الدين

بروتوكول

خلال المباحثات التي انتهت بالتوقيع على اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية مصر وحكومة جمهورية رومانيا الشعبية بالقاهرة في ٢٠ يونيو ١٩٥٦ لاحظ الطرفان المتعاقدان أن اتفاق الدفع بتاريخ ١٨ يناير ١٩٥٤ يجب أن يطبق على الحالة الجديدة التي نشأت من جراء اتساع مبادلة السلع وبالتالي اتفاقاً على إدخال التعديلات الآتية في نصوص اتفاق الدفع المؤرخ ١٨ يناير سنة ١٩٥٤ .

المادة (٢) تستبدل بالآتي :

لابدج وصبد الحساب الروماني فائدة ، ولا يمكن أن يتعدى رصيده المدين الناتج عن المدفوعات الفعلية مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ (خمسة آلاف) جنيه مصرى في نهاية كل سنة (من أول يونيو لغاية ٣٠ يونيو) على أنه يمكن زيادة هذا الرصيد في الفترة السنوية المقابلة بمقدار ٥٠٪ من قيمة العقود المبرمة الموقعة بين المؤسسات الحكومية للتجارة الخارجية بجمهورية رومانيا الشعبية من جهة الوزارات ومصالح الحكومة المصرية من جهة أخرى ، على أن لا يتعدى مبلغ ١,٢٥٠,٠٠٠ (مليون ومائتين وخمسين ألف جنيه مصرى) في أي وقت من الأوقات .

وإذا كان تنفيذ هذه العقود يمتد إلى أكثر من سنة ، فإن زيادة الرصيد المدين لا تكون إلا على جزء من قيمة العقود التي يتم توريتها خلال السنة التالية .

ويحمل في نهاية كل سنة مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ (خمسة آلاف) جنيه مصرى إلى حساب السنة التالية ، ويُسدّد الطرف المدين خلال ٣٠ يوماً الزيادة المحتملة الناتجة عن المدفوعات الفعلية بالجنيه الاسترليني القابل للتحويل أو بأى عملة أخرى قبلها الطرف الدائن .

المادة (٣) تستبدل بالآتي :

في حالة تغيير سعر الصرف للجنيه المصرى بالنسبة للذهب (الجنيه المصرى يساوى ٢,٥٥١٨٧ جرام ذهب) تسوى الحكومة المصرية رصيد حساب رومانيا طبقاً لهذا التغيير .

وتحمل تسوية مقابلة أيضاً للعقود الباري تنفيذها والمتعلقة بالأجزاء التي لم تنفذ أو الأجزاء التي لم تسو المبرمة بين هيئات التجارة الخارجية لحكومة جمهورية رومانيا الشعبية - شخصيات قانونية مستقلة - من جهة ، وبين وزارات ومصالح الحكومة المصرية من جهة أخرى ، إذا كانت الأسعار المدرجة بالعقود محسوبة على أساس الجنيه المصرى .

المادة (٤) تستبدل بالآتي :

عند انتهاء العمل بهذه الاتفاقيات يستخدم الطرف الدائن رصيد الحساب الروماني في شراء سلع يختارها من الكشوف المرفقة بالاتفاق السوى والاتفاق طويل الأجل ولسداد المدفوعات المتفق عليها بالمادة الأولى وبالكشف المرفق باتفاق الدفع .